**دروس من مقياس أصول النحو العربي**

" أصولُ النحوِ علمٌ يُبْحَثُ فيهِ عن أدِلَّةِ النحوِ الإجماليَّة مِنْ حيثُ هي أدلّتُه وكيفيّة الاستدلالِ بها، وحالِ المُسْتَدِلِّ".

**أدلة النحو :**

ذكر السيوطي أنَّ الغالب منها أربعة هي : السماع، القياس، الاستصحاب، والإجماع ، جامعًا بذلك بين قولي ابن جنى والأنباري ، (ذكر ابن جنى :السماع والقياس والإجماع، وذكر الأنباريُّ : السماع والقياس والاستصحاب).

ويعني بالإجمالية النظر في الدليل مجملا غير مُفَصَّل ؛ فيُنْظَرُ ـ مثلا ـ هل القرآن (ككل) وقراءاته حجة في النحو؟ ولا يُنْظَرُ في آياته آيةً آيةً هل هي حجة في هذه المسألة أو تلك ؟

**نشأة علم أصول النحو :**

أصول النحو علم من علوم العربية، تضمّنتْ كتب النحاة المتقدمين ومصنّفاتهم ومقالاتهم قواعد مبثوثة منثورة في كلامهم، غير مجموعة في كتاب ولا محصورة، ولم يظهر كتاب خاصّ مهتم باصول النحو حتى جاء ابن جِنِّي (ت392هـ) الذي قام بمحاولة بأوّل محاولة لجمع أصول النحو في كتابه (الخصائص) الذي جاء زاخرًا بالقواعد الأصوليّة كالقياس، العلة والسّماع وغير ذلك.

وخلال القرن السادس قام ابن الأنباري (ت 577هـ ) بوضع أوّل كتاب مفردٍ خاصّ بعلم أصول النحو هو (لُمَع الأدلّة في علم أصول النّحو)، رسم فيه حدود هذا العلم وبيّن مسائله كما ألّف كتابًا آخر هو( الإعراب في جدل الإعراب )، تناول فيه موضوعات أصوليّة كثيرة.

ثم جاء السيوطيّ (ت 911هـ ) بكتابه ( الاقتراح في أصول النّحو وجدلِه ).

**أدلّة النحو: أهمها (السماع، القياس)**

**أولا – السماع :**

هو ما ثبتَ من كلام ممَن يوثَق بفصاحته، نظمًا أو نثرًا عن مسلم أو كافر، وهو أربعة أنواع:

1/ القرآن الكريم.

2/ الحديث الشريف.

3/ هو كلام العرب قبل مبعث النبي صلّى الله عليه وسلّم.

4/ هو كلام العرب في زمن النبي صلّى الله عليه وسلّم، وبعده إلي زمن فساد الألسنة

**الاحتجاج بكلام العرب**

يتمّ الاحتجاج من كلام العرب بما ثبت عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم، اعتمادًا على ما رواه الثقات عنهم بالأسانيد المعتبرة شعرًا ونثرًا .

وقد تمّ تقسيم الشعراء إلى طبقات هي :

- الجاهليّون: كامرئ القيس، والنّابغة، وزهير، وغيرهم.

- المخضرمون: وهم من عاشوا في العصر الجاهليّ والإسلاميّ كلبيد بن ربيعة، حسّان بن ثابت، والخنساء رضي الله عنهم.

- المتقدّمون: ويقال لهم الإسلاميّون - وإن لم يكونوا مسلمين - وهم الذين نشأوا في الإسلام كجرير، الفرزدق، والأخطل.

- المولّدون: وهم مَنْ عاشوا بعد المتقدمين، كبشّار بن برد.

- المحدَثون: وهم من أتوا بعد المتقدمين كأبي تمّام، والبحتريّ، والمتنبّي.

- المتأخّرون: وهم من بعد أولئك.

وقد وضع العلماء قواعد وأصولاً لضبط الاحتجاج بكلام العرب، منها ما يلي:

ـــــ لا يتمّ الاستشهاد إلّا بما رواه الموثوق فيهم بالأسانيد الصّحيحة.

ـــــ لا يتم الاحتجاج بشعر شاعر مخالط للعجم.

ـــــ لا يتمّ الاحتجاج بشعر المولّدين ومن بعدهم.

ـــــ لا يتمّ الاحتجاج ببيت شعري مجهول القائل .

ـــــ لا يتمّ الاحتجاج بجزء من بيت شعري.

**القياس :**

تعريف القياس: هو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه لعلّةٍ جامعة بينهما .

والقياس هو أهمّ أدلّة النحو لما له من دور في أغلب المسائل النحويّة، يقول ابن الأنباري في كتابه (لُمَعُ الأدلّة ) " اعلم أنّ إنكار القياس في النحو لا يتحقّق، لأنّ النحو كلّه قياس، ولهذا قيل في حدّه: النحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب، فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو".

أركان القياس: هي الأربعة التالية :

1 / الأصل، وهو المقيس عليه. 2/ الفرع، وهو المقيس .

3 / العلّة الجامعة بينهما 4/ الحكم .

**أمثلة للقياس**: رفعُ نائب الفاعل قياسًا على الفاعل لأنّه مثله باعتباره اسما أُسند إليه الفعل مقدّمًا عليه .

فالأصل هو الفاعل، الفرع هو نائب الفاعل، العلة الجامعة بينهما هي أن كليهما يسند إليهما الفعل في الجملة مُقدّمًا عليهما، وأخيرا الحكم وهو الرفع.

**شروط القياس** :يتمّ اللجوء إلى القياس في حالة الشروط التالية::

1/ انعدام النصّ وكذا الإجماع، لأن وجود أحدهما يعني عدم ضرورة القياس.

2/ ألّا يكون المقيس عليه شاذّا، تقول العرب: الشاذ يحفظ ولا يقاس عليه.